|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **مكتب الاتصالات الراديوية (BR)** | | |
|  | | |
| الرسالة الإدارية ال‍معممة  **CACE/612** | | 17 مايو 2013 |
|  | | |
|  | | |
| **إلى إدارات الدول الأعضاء في الات‍حاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية وال‍منتسبين إليه ال‍مشاركين في أعمال ل‍جنة الدراسات 6 للاتصالات الراديوية** | | |
|  | | |
|  | | |
| ال‍موضوع: | **ل‍جنة الدراسات 6 للاتصالات الراديوية (الخدمة الإذاعية)**  **- اقتراح اعتماد مشروع مراجعة مسألة واحدة لقطاع الاتصالات الراديوية عن طريق المراسلة** | |
|  |
|  |
|  | | |
|  | | |

قررت لجنة الدراسات 6 للاتصالات الراديوية في اجتماعها المنعقد في 26 أبريل 2013 أن تلتمس اعتماد مشروع مراجعة مسألة واحدة وفقاً للفقرة 2.1.3 من القرار ITU‑R 1‑6 (اعتماد عن طريق المراسلة من جانب لجنة الدراسات). ونرفق بملحق هذه الرسالة نص مشروع مسألة قطاع الاتصالات الراديوية للاطلاع.

وتمتد فترة النظر لمدة شهرين تنتهي في 17 يوليو 2013. وإذا لم ترد أي اعتراضات من الدول الأعضاء خلال هذه الفترة، عندئذ يشرع في إجراء الموافقة بالتشاور المنصوص عليه في الفقرة 2.1.3 من القرار ITU-R 1-6.

ويرجى من أي دولة عضو تعترض على اعتماد مشروع المسألة أن تخبر المدير ورئيس لجنة الدراسات بأسباب اعتراضها.

فرانسوا رانسي  
ال‍مدير

**ال‍ملحقات:** 1

- مشروع مراجعة مسألة لقطاع الاتصالات الراديوية.

**التوزيع:**

- إدارات الدول الأعضاء وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية ال‍مشاركون في أعمال ل‍جنة الدراسات 6 للاتصالات الراديوية

- ال‍منتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية ال‍مشاركون في أعمال ل‍جنة الدراسات 6 للاتصالات الراديوية

- رؤساء ل‍جان دراسات الاتصالات الراديوية واللجنة الخاصة ال‍معنية بالتوصيات التنظيمية والإجرائية ونوابهم

- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه

- أعضاء لجنة لوائح الراديو

- الأمين العام للات‍حاد ومدير مكتب تقييس الاتصالات ومدير مكتب تنمية الاتصالات

ال‍ملحـق 1

(الوثيقة 6/129)

مشروع مراجعة ال‍مسـألة ITU-R 136-1/6**[[1]](#footnote-1)1**

التجوال الإذاعي في العالم أجمع[[2]](#footnote-2)2، [[3]](#footnote-3)3

(2013-2012)

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

*أ )* أن هناك زيادة في الطلب على استعمال المستقبلات الإذاعية المحمولة في جميع أرجاء العالم (التجوال في العالم أجمع)؛

*ب)* أن متطلبات الخدمة لأنظمة الإذاعة الصوتية الرقمية في النطاقات المختلفة قد وُضعت واعتُمدت في قطاع الاتصالات الراديوية (التوصية ITU‑R BS.1348 للنطاقات دون MHz 30؛ والتوصية ITU‑R BS.774 لنطاقات الموجات المترية والديسيمترية (VHF/UHF))؛

*ج)* أن متطلبات خدمات الوسائط المتعددة المعززة للإذاعة الرقمية للأرض في النطاقين I وII للموجات المترية (VHF) قد وُضعت واعتُمدت في قطاع الاتصالات الراديوية (التوصية ITU‑R BS.1892)؛

*د )* أن أنظمة الإذاعة الصوتية الرقمية المختلفة للاستقبال الثابت والمتنقل ومعلماتها يرد وصفها في توصيات وتقارير لقطاع الاتصالات الراديوية (التوصيتان ITU‑R BS.1514 وITU‑R BS.1615 والتقريران ITU‑R BS.2004 وITU‑R BS.2144 للنطاقات دون MHz 30؛ والتوصيتان ITU‑R BS.1114 وITU‑R BS.1660 والتقارير ITU‑R BS.1203 وITU‑R BS.2208 وITU‑R BS.2214 لنطاقات الموجات VHF/UHF)؛

*ﻫ )* أن العديد من أنظمة الإذاعة الرقمية المتعددة الوسائط للاستقبال الثابت والمتنقل ومعلماتها يرد وصفها في توصيات وتقارير لقطاع الاتصالات الراديوية (التوصيتان ITU‑R BT.1833 وITU‑R BT.2016 والتقرير ITU‑R BT.2049)؛

*و )* أن العديد من أنظمة الإذاعة التلفزيونية الرقمية للأرض يرد وصفها في توصيات وتقارير لقطاع الاتصالات الراديوية (التوصيات ITU‑R BT.709 وITU‑R BT.1306 وITU‑R BT.1877 والتقارير ITU‑R BT.2140 وITU‑R BT.2142 وITU‑R BT.1543، وغيرها)؛

*ز )* أن العديد من أنظمة الإذاعة الصوتية والتلفزيونية الرقمية الساتلية يرد وصفها في توصيات لقطاع الاتصالات الراديوية (التوصيات ITU‑R BO.1130 وITU‑R BO.1516 وITU‑R BO.1724 وITU‑R BO.1784)؛

*ح)* أن هناك مجموعة من توصيات قطاع الاتصالات الراديوية تدعو أعضاء الاتحاد والجهات المصنعة للمستقبلات الراديوية إلى دراسة إمكانية تطوير مستقبلات راديوية متعددة النطاقات والمعايير (التوصيات ITU‑R BS.774 وITU‑R BS.1114 وITU‑R BS.1348)؛

*ط)* أن تطبيق الأشكال المختلفة للتفاعلية في أنظمة الإذاعة التلفزيونية والصوتية، بما في ذلك استعمال الإنترنت، يرد وصفه في توصيات لقطاع الاتصالات الراديوية (التوصيات ITU‑R BT.1508 وITU‑R BT.1564 وITU‑R BT.1667 وITU−R BT.1832، وغيرها)؛

*ي)* أن الأجهزة الراديوية المحددة بالبرمجيات (SDR) تخضع للدراسة داخل الاتحاد في الوقت الراهن؛

*ك)* أن المستقبِلات الإذاعية الرقمية الحديثة يتزايد اعتمادها على برمجيات محملة أو برمجيات ثابتة يمكن أن تخضع للتحديث من آن إلى آخر؛

*ل)* أن مستقبِلات الإذاعة الحديثة تجهز عادةً بسطح بيني يسمح بإمكانية إضافية للتوصيل بالإنترنت (لأغراض التفاعلية وعمليات التن‍زيل، على سبيل المثال)؛

*م )* أن طرائق توفير المحتوى الإذاعي عبر الأنظمة التفاعلية المستقبلية والأنظمة الحالية، كما هو وارد على سبيل المثال في التوصية ITU‑R BT.1833، يجري تطويرها، إلى جانب الإذاعة للأرض؛

*ن )* أن التجوال الإذاعي في العالم أجمع يمكن أن يسهل التنسيق الإذاعي على المستويات الإقليمية والوطنية والدولية؛

*س)* أن التجوال الإذاعي في العالم أجمع يوفر إمكانية قابلية التشغيل البيني فيما بين الأنظمة لأغراض خدمات المعلومات في حالات الكوارث والطوارئ وفي عمليات الملاحة والسلامة، وما إلى ذلك،

تقرر دراسة المسائل التالية

1 ما هي متطلبات الخدمة للتجوال الإذاعي في العالم أجمع وسماته؟

2ما هي متطلبات النظام (الخصائص ومعلمات الأداء الأساسية) التي يتعين الوفاء بها لتحقيق التجوال الإذاعي في العالم أجمع؟

3ما هي الخصائص التقنية للمستقبِلات الإذاعية، بما في ذلك عناصر الأجهزة الراديوية المحددة بالبرمجيات (SDR) وتحسيناتها، التي يمكن استعمالها في تنفيذ التجوال الإذاعي في العالم أجمع؟

وتقرر كذلك

1إدراج نتائج الدراسات المذكورة أعلاه في تقرير (تقارير) و/أو توصية (توصيات)؛

2استكمال الدراسات المذكورة أعلاه بحلول عام 2015.

الفئة: S2

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. 1 ينبغي إحاطة لجنتي الدراسات 4 و5 لقطاع الاتصالات الراديوية ولجنتي الدراسات 9 و17 لقطاع تقييس الاتصالات واللجنة الكهرتقنية الدولية علماً بهذه المسألة. [↑](#footnote-ref-1)
2. 2 يرد تعريف مصطلح "التجوال" بالنسبة إلى الاتصالات المتنقلة الدولية-(IMT−2000) 2000 في التوصية ITU−R M.1224: قدرة المستعمل على النفاذ إلى خدمات الاتصالات اللاسلكية في مناطق أخرى غير المنطقة (المناطق) المشترك فيها المستعمل. [↑](#footnote-ref-2)
3. 3 يُعرّف مصطلح "التجوال الإذاعي في العالم أجمع" في هذا السياق على أنه إمكانية أن يستقبل المستهلك برامج إذاعية أو تلفزيونية أو متعددة الوسائط حسب رغبته في أي مكان في العالم تتوفر فيه هذه البرامج مستخدماً مستقبلاً واحداً بغض النظر عن المنصة الإذاعية التي تقدم عليها هذه البرامج في ذلك المكان. [↑](#footnote-ref-3)